وثيقة للتداول العام **رقم الوثيقة : MDE 28/005/2007**

2 فبراير/شباط 2007

مزيد من المعلومات حول التحرك العاجل UA 19/07 (MDE 28/004/2007، 26 يناير/كانون الثاني 2007) اعتقال بمعزل عن العالم الخارجي/خوف من التعذيب أو سوء المعاملة

الجزائر **رجلان جزائريان يُعرفان بـ "ق" و"ك"**
اسم جديد: **رجل جزائري يعرف بـ "هـ" (ح)**

تلقت منظمة العفو الدولية أنباءً تشير إلى أن "ق" و"ك" اللذين أُبعدا من المملكة المتحدة إلى الجزائر يومي 20 و24 يناير/كانون الثاني 2007 على التوالي، سُمح لكل منهما بإجراء مكالمة هاتفية واحدة مع شخص من اختيارهما عندما جرى اعتقالهما في البداية.

بيد أنه وفقاً للمعلومات المتوافرة لدى منظمة العفو الدولية، يظل الرجلان في الحجز وبحسب ما ورد لم يتصلا بالعالم الخارجي منذ ذلك الحين. وبشكل خاص، يبدو أن مديرية الاستعلام والأمن، التي يُحتجز الرجلان لديها، لم تسمح لهما بتلقي زيارات من عائلتيهما، في انتهاك واضح للمادة 51 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري. وعلاوة على ذلك، يظل موقع مركز الاعتقال الذي يحتجز فيه الرجلان طي الكتمان، برغم أنه بحسب ما فهمت منظمة العفو الدولية يحتمل أنهما ما زالا معتقلين في ثكنة عسكرية عائدة لدائرة الاستعلام والأمن في وسط الجزائر العاصمة. ولهذه الأسباب، فضلاً عن حقيقة أن السلطات المدنية الجزائرية لا تمارس السيطرة الفعالة على أنشطة دائرة الاستعلام والأمن وتتغاضى بصورة روتينية عن الانتهاكات التي يرتكبها موظفوها، يظل القلق يساور منظمة العفو الدولية من تعرُّض كلا الرجلين لخطر التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة.

ويحتجز "ق" و"ك" للاشتباه بمشاركتهما في أعمال إرهابية، وبحسب القانون الجزائري، يمكن بناء على ذلك احتجازهما بدون تهمة وبدون الاستعانة بمستشار قانوني لمدة قصوى قدرها 12 يوماً؛ أي حتى 5 فبراير/شباط.

وأُبعد رجل جزائري ثالث يُعرف بـ "هـ" (أو "ح") لأسباب قانونية، من المملكة المتحدة إلى الجزائر في 26 يناير/كانون الثاني. ووفقاً للأنباء التي تلقتها منظمة العفو الدولية، أجرى ضباط في قوات الأمن مقابلة وجيزة معه عند وصوله إلى مطار الجزائر وقالوا له إنهم قد يحتاجونه لمزيد من الاستجواب التفصيلي بعد بضعة أيام، لكن سُمح له بعد ذلك بالعودة إلى منزل عائلته. وبحسب ما ورد كان مسؤول دبلوماسي بريطاني موجوداً في المطار في ذلك الوقت. وفي 30 يناير/كانون الثاني، حضر "هـ" إلى مقر السلطات المعنية كما طُلب منه فاعتقلته دائرة الاستعلام والأمن. ولم تُجرِ عائلته أي اتصال به منذ ذلك الحين، لكن بحسب ما فهمت فإنه قد يكون معتقلاً في ثكنة عسكرية عائدة لمديرية الاستعلام والأمن في وسط الجزائر العاصمة. ويساور منظمة العفو الدولية القلق من تعرُّض "هـ" لخطر التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة.

وأُبعد رجل جزائري رابع، يُعرف فقط بالحرف "ب" لأسباب قانونية، من المملكة المتحدة إلى الجزائر في 27 يناير/كانون الثاني وقُبض عليه لدى وصوله إلى مطار الجزائر العاصمة. وهو أيضاً اعتُقل من جانب دائرة الاستعلام والأمن للاشتباه بحيازته معلومات حول أعمال إرهابية. وسُمح له بإجراء مكالمة هاتفية مع أحد أفراد عائلته في بداية اعتقاله. وأُطلق سراح "ب" في 30 يناير/كانون الثاني.

خلفية

"هـ" في منتصف العقد الرابع من عمره، وكان يعيش إلى حين إبعاده في لندن بالمملكة المتحدة مع زوجته، وهي مواطنة بريطانية مولودة في الصومال. وليس لديه أطفال، لكنه كان يهتم بالاشتراك مع زوجته ببنات شقيقاتها. وقد منح حق الإقامة الدائمة في المملكة المتحدة في العام 1998. أما "ب" فهو في مطلع العقد الخامس من عمره، وقد بُتر ساعداه.

وكان "هـ" و"ب"، شأنهما شأن "ق" و"ك" ضمن مجموعة من الرجال الذين وصفتهم سلطات المملكة المتحدة "بالأشخاص الذين يُشتبه أنهم إرهابيون دوليون" بموجب الباب الرابع من قانون الأمن ومحاربة الإرهاب والجريمة للعام 2001 الذي أصبح لاغياً الآن. وقد سُجنوا جميعهم في السابق في سجن بلمارش ذي الإجراءات الأمنية المشددة في لندن بالمملكة المتحدة. وفي مارس/آذار 2005 "أُخلي سبيلهم" جميعاً بموجب القانون المذكور وأُخضعوا "لأوامر مراقبة" فُرضت عليهم بموجب قانون منع الإرهاب للعام 2005. وأُعيد اعتقالهم في أغسطس/آب 2005 واحتُجزوا بموجب صلاحيات إدارة الهجرة بانتظار ترحيلهم لأسباب أمنية إلى الجزائر. وفي النهاية أُفرج عن "هـ" و"ب" من الاعتقال لدى إدارة الهجرة في أعقاب إخلاء سبيلهما بكفالة بموجب شروط صارمة جداً وصلت إلى حد الإقامة الجبرية. وشأنهما شأن "ق" و"ك"، قررا سحب استئنافهما ضد قرار الترحيل في العام 2006.

التحرك الموصى به : يرجى إرسال مناشدات بحيث تصل بأسرع وقت ممكن باللغة العربية أو الفرنسية أو الإنجليزية:

- للترحيب بالأنباء التي أفادت بأن الرجلين المعروفين بالحرفين "ق" و"ك" قد سُمح لهما بإجراء مكالمة هاتفية واحدة مع شخص يختارونه بأنفسهم في بداية الاعتقال؛
- لدعوة السلطات إلى إماطة اللثام عن موقع مركز الاعتقال الذي يُحتجز فيه "ق" و"ك" و"هـ" والسماح لكافة الرجال الثلاثة بالاتصال بعائلاتهم وتلقي زيارات منهم في الحجز، كما تقتضي المادة 51 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري؛
- لحث السلطات على ضمان معاملة الرجال الثلاثة معاملة إنسانية في الحجز، وحمايتهم من التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة ومنحهم أية رعاية طبية قد يحتاجونها؛
- لدعوة السلطات إلى الإفراج عنهم إلا إذا كانت ستوجه إليهم دون إبطاء تهم بارتكاب جرم جنائي معروف ويحاكمون ضمن فترة زمنية معقولة.

وترسل المناشدات إلى :

رئيس الجمهورية

صاحب الفخامة عبد العزيز بوتفليقة

رئيس الجمهورية، رئاسة الجمهورية، المرادية، الجزائر العاصمة، الجزائر

فاكس : **+213 21 609618/ 691595**

بريد إلكتروني : **president@el-mouradia.dz**

طريقة المخاطبة : صاحب الفخامة

وزير العدل

صاحب المعالي السيد الطيب بلعايز

وزير العدل، وزارة العدل

8 ميدان بير حاكم، 16030

البحار، الجزائر العاصمة، الجزائر

فاكس : **+213 21 922956/ 921701/ 925557**

بريد إلكتروني : **belaiztayeb@mjustice.dz**

طريقة المخاطبة : صاحب المعالي

وترسل نسخ إلى :

وزير خارجية المملكة المتحدة

The Rt Hon Margaret Beckett MP
Secretary of State
Foreign and Commonwealth Office
King Charles Street,
London, SW1A 2AH, United Kingdom

فاكس : **+ 44 20 7008 2144**

الهيئة الرسمية الجزائرية لحقوق الإنسان التابعة للرئيس

اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها

السيد مصطفى فاروق القسنطيني (الرئيس)

قصر الشعب، جادة فرانكلين روزفلت، الجزائر العاصمة، الجزائر

فاكس : **+ 213 21 239037/ 239005**

وإلى الممثلين الدبلوماسيين للجزائر المعتمدين في بلدكم.

ويرجى إرسال المناشدات فوراً. ويرجى مراجعة الأمانة الدولية أو مكتب فرعكم إذا كنتم سترسلون المناشدات بعد 16 مارس/آذار 2007.